



جمهورية مصر العربية  
وزارة المالية  
الوزير

منشور عام  
وزارة المالية رقم ( ٧ ) لسنة ٢٠٠٩

بمناسبة صدور قانون ربط الموازنة العامة للدولة رقم ( ٧٣ ) لسنة ٢٠٠٩ وكذلك قوانين ربط موازنات الهيئات والوحدات الاقتصادية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ .

وفي ضوء متطلبات المرحلة القادمة من تطوير أسلوب تنفيذ الموازنة ليكون على مستوى الوحدات الحسابية وطريقة تحليل الموازنة لأوجه النشاط التي تباشرها مختلف أجهزة الدولة سواء كانت أنشطة رئيسية أو مساعدة أو برامج وفق الأهداف المخصصة لها .

تهيب وزارة المالية بكافة أجهزة الدولة الإلتزام بما يلي :

أولا : موافاة وزارة المالية بتوزيع كافة الإعتمادات المدرجة بموازنة الجهة (الهيئة الموازنية) على مستوى الوحدات الحسابية التابعة وفقا للتقسيم الإقتصادي للموازنة العامة .

ثانيا : موافاة وزارة المالية بخطة تدفقات نقدية ربع سنوية يحدد من خلالها كافة الإيرادات المتوقع تحصيلها وكذلك كافة أوجه الإنفاق المنتظر صرفها في حدود إعتمادات كل باب من أبواب الموازنة والأغراض المخصصة لها .

ثالثا : موافاة وزارة المالية بتحليل كافة أوجه الإنفاق على الأنشطة الرئيسية والفرعية والبرامج المستجيبة للنوع الاجتماعي المنوط للجهة تأديتها في سبيل تنفيذ أهدافها المنشأه من أجلها .

رابعا : عدم تجاوز الصرف عن الإعتمادات المدرجة أو الإرتباط بأية مصروفات لا يقابلها اعتماد مخصص الإ في حدود ما تقضى به أحكام المادتين رقمي ( ١٠ ، ٢٤ ) من قانون الموازنة العامة للدولة ، والتأشيرات العامة للموازنة في هذا الخصوص .

خامسا : عدم إصدار أية قرارات من شأنها ترتيب أعباء مالية على الخزانة العامة بخلاف ما هو مخصص لها قبل الرجوع أولا لوزارة المالية لتدبير المصرف المالي لها .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالي

تحريرا في: ١٨ / ٦ / ٢٠٠٩